[90] باسناد حسن عن منصور بن حازم (1) قال: قلت لابي عبد ا (ع): ما بالي أسألك عن المسألة فتجيبني فيها بالجواب ثم يجيئك غيري فتجيبه بجواب آخر ؟ - فقال: انا نجيب الناس على الزيادة والنقصان، قال: قلت: فاخبرني عن أصحاب رسول ا (ص) صدقوا على محمد (ص) ام كذبوا ؟ - فقال: اما تعلم ان الرجل كان يأتي رسول ا (ص) فيسأله عن المسألة فيجيبه فيها بالجواب ثم يجيئه بعد ذلك ما ينسخ ذلك الجواب فنسخت الاحاديث بعضها بعضا. وفيه عن محمد بن مسلم عن أبي عبد ا (ع) قال (2) قلت له: ما بال أقوام يروون عن فلان وفلان عن رسول ا (ص) لا يتهمون بالكذب فيجئ منكم خلافه ؟ - قال: ان الحديث ينسخ كما ينسخ القرآن. اقول: ان المراد ان حديث رسول ا (ص) ربما ينسخ ولا يعلم الراوي بنسخه فيرويه ظنا منه بقاء حكمه من غير كذب فيجيئ عن اهل البيت عليهم السلام خلافه لعلمهم بناسخه. وفي الكافي في هذا الباب ايضا محمد بن يحيى عن داود بن حصين عن عمر بن حنظلة قال: سألت أبا عبد ا (ع) عن رجلين من أصحابنا بينهما منازعة في دين أو ميراث فتحاكما الى السلطان والى القضاة أيحل ذلك ؟ - قال: من تحاكم إليهم في حق أو باطل فانما تحاكم الى الطاغوت، وما يحكم له فانما يأخذ سحتا وان كان حقا ثابتا له، لانه أخذه بحكم الطاغوت وقد أمر ا ان يكفر به قال ا

1 - نقله المصنف (ره) في باب اختلاف الحديث والحكم من الوافي (ج 1 من الطبعة الثانية ص 52): " كا - علي عن ابيه عن التميمي عن عاصم بن حميد عن منصور بن حازم (الحديث) (قائلا بعده) بيان - يعني الزيادة والنقصان في القول كما وكيفا على حسب تفاوت الناس في الفهم والاحتمال والمراد بنسخ الاحاديث بعضها بعضا ان حديث رسول ا (ص) ربما ينسخ ولا يعلم الراوي نسخه فيرويه ظنا منه بقاء حكمه من غير كذب فيجيئ غيره بالناسخ فيقع الاختلاف ". 2 - هو في باب اختلاف الحديث والحكم من الوافي (ج 1 ص 52) بهذا السند: " كا - العدة عن احمد عن عثمان عن الخزاز عن محمد عن ابي عبد ا (ع) ". (*)